

تبسييس المحاكم وترسيخ لتعييب العدالة .. فوضى بعد تعمير برلمان العسكري قانون الإجراءات الجنائية

السبت 21 ديسمبر 2024 م

لم يستجب عبدالفتاح السيسي لسحب مشروع قانون الإجراءات الجنائية رغم العوار الدستوري وتضاده مع الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر، وانطلق برلمان العسكري لإقرار مشروع القانون، في حين كشفت منظمات حقوقية عن آثار قانون الإجراءات الجنائية الجديدة ومرر بطريق الالتواء القانون عبر التصويت بالأغلبية - وهي آلية مطلقة هنا- وانتهى لتمرير الموجاد الذي تعطل مصالح السلطة التنفيذية ممثلة في الحكومة، والنيابة العامة، وزرارة الداخلية باعتبارهم أصحاب الأغلبية التصويبية، على الرغم من الإدعاء بأن كل جهة لها صوت واحد فقط مهما تعدد ممثليها، حيث تظل بالرغم من ذلك أغلبية التشكيل للجانب الرسمي الحكومي

حبس احتياطي بلا نهاية!

وتحفظت المنظمات الحقوقية على تعديلات قانون الأجراءات واعتبرته مدخلاً خلفياً لاستمرار مدد الحبس الاحتياطي دون نهاية في الوقت الذي يعاني فيه الآلاف من المعتقلين السياسيين من آثار الحبس الاحتياطي المطول، الذي بلغ في حالات كثيرة 10 سنوات كاملة من دون إحالة إلى المحاكمة^١ وأضاف القانون مسogue جديد للحبس الاحتياطي وهو "تقوى الإخلال الجسيم بالأمن والنظام العام" كما قصر القانون إصدار التدابير الاحترازية على النيابة العامة فقط، برغم قصر مدة الحبس الاحتياطي^٢ ومن النيابة العامة سلطات القاضي الجزئي والجنح المستأنفة في مد الحبس الاحتياطي في بعض الجرائم دون وجود آلية للطعن على قراراتها^٣ وسمح للنيابة العامة بمنع اتصال المتهم المحبوس احتياطياً بغيره من المحبوسين ومنع الزيارة عنه دون إخلال بحق الاتصال بالمدافع عنه^٤ وممكن القانون المحامي العام من اتخاذ تدابير تحفظية مؤقتة دون حد أقصى يعني للمنع من التصرف والإدارة على أموال المتهمين وأسرهم دون حكم مسبق^٥

استثناء وواقع

وقالت المنظمات أن فلسفة القانون الذي أقره برلمان العسكري تدور حول تطبيق المعاشرات والصلاحيات الاستثنائية^٦ وأضافت أن الاستثناءات كانت واقعاً معاشاً منذ الانقلاب أو ما اسموه "فترحة الحرب على الإرهاب" ودمجها في القضاء العادي^٧ ومن ذلك السماح للنيابة بإجراء التحقيق في ظل غياب المتهم أو دفاعه أو وكيل الحقوق المدني وفق ما تراه^٨ ويؤيد القانون ممارسة الدفاع لعمله حيث يسمح للنيابة بتقييد وكيل الخصم في الكلام إلا بإذن فيما عدا الدفع والطلبات^٩ ويؤيد القانون حق المتهم والدفاع في الحصول على أوراق القضية والتحقيقات أثناء التحقيقات، إذا رأى ذلك^{١٠} وبسمح القانون بتفتيش المنازل دون وجود أصحابها أو من ينوب عنها دون اشتراط وجود شاهدين من الجيران أو الأقارب وإثبات ذلك في حضور على غرار ما كان عليه الوضع في القانون السابق للإجراءات الجنائية^{١١}

تحصين بلطجة الداخلية

على صعيد تعكين وتحصين قوات داخلية السيسي المنوطين بإنفاذ القانون وتأمين الضبط القضائي والنيابة العامة، كما تكشف كثيراً عن التسييس الذي لحق بمؤسسة النيابة العامة خلال هذه السنوات شمل ذلك التحصين حرمان المجنى عليهم من رفع دعاوى جنائية ضد الموظفين العموميين بشكل مباشر، وتحصين الموظفين العموميين ضد الجرائم التي لا تسقط بالتقادم كالتعذيب والاعتداء على الحرية الشخصية وحرمة الحياة الخاصة للمواطنين، والسماح للأمور الضبط القضائي باستجواب المتهم^{١٢}

لا محاكمات عادلة

وأكملت المنظمات أن القانون يفتئت بعواده المطرودة على حقوق المواطنين في المحاكمة العادلة، وحقوق ومبادئ الدفاع الموكل عنهم، حيث لا يُبطل القانون الإجراءات في حال لم يبرز رجال الضبط القضائي ومسؤولوسيهم ورجال السلطة العامة هوبيتهم عن القبض أو التفتيش، إضافة لتوصيده صلاحيات مأمور الضبط أثناء تفتيش المنازل واتخاذ الإجراءات التحفظية المناسبة وفقاً لسلطته التقديرية دون إذن قضائي مسبق ودون تحديد دقيق للجرائم المطلوبة^{١٣}

علانية الجلسات

ومن سبل احتيال القانون على معايير المحاكمات العادلة، جاء نص على تقييد علانية الجلسات كلها أو بعضها، وكذلك تقييد حضور فئات معينة لها، دون أن يحدد القانون ما هي هذه الفئات، إضافة لاشترط أن يكون البث والنشر عن الجلسة بموافقة كتابية من رئيس الدائرة بعد رأي النيابة العامة^{١٤}

وسمح القانون للمحكمة لما خذلة المحامي جنائياً لما قد تراه النيابة أو المحكمة تشويشاً أثناء "قيامه بواجبه في الجلسة". وتعييز مأمور الضبط القضائي والنيابة العامة عن القضاة من خلال إعطاء الحق للخصم في ردهم لكن عدم جواز رد مأمور الضبط القضائي ولا النيابة العامة^{١٥}

واعتبرت المنظمات أن قانون السيسي للإجراءات الجنائية ردة عن مكتسبات دولة القانون وتطور القانون الجنائي المصري على امتداد قرن ونصف من الزمان، وعصفاً بحقوق المواطنين وتراجعاً عن الالتزامات الدولية لمصر، والضمادات الدستورية^{١٦}

أخطاء إجرائية

وعكفت لجنة فرعية تابعة للجنة الشؤون الدستورية والتشريعية ببرلمان العسكري على العمل عليه - إلى جانب اللجنة الأصلية- والتي بدورها كانت تحت سطوة حكومية سواء على صعيد غالبة وجود أعضاء من الأحزاب العوالي للسلطة، وتمثيل واضح لوزارة الداخلية، والنيابة

العامة

وفي المقابل، كان هناك تمثيل ضعيف بمعدل عضو واحد في المتوسط لكل من الأجهزة القضائية الرسمية، والمجلس القومي لحقوق الإنسان، وخبراء أكاديميين في القانون الجنائي

وضمت اللجنة الفرعية تمثيل لفئات أقل حيوية للنقاش حول القانون مثل مجلس الشيوخ

لم يمثل أصحاب المصلحة بفئات مثل نادي قضاة مصر، ونقابتي المحامين والصحفيين، ومنظمات المجتمع المدني في كل من الـ ٢٢،
وآخرين بشكل عادل ومحترم عن عدم جدية نوايا السلطات الرسمية كما أدعى في السنوات الماضية حول عقد حوار وطني شامل لحل الأزمات

السياسية العالقة

وبناءً على ذلك، نهج غير بناء في النقاش حيث صاحب الانتقادات لمسودة القانون اتهامات لأصحابها بإثارة الرأي العام وزعزعة الثقة في

مؤسسات الدولة، برغم تقديم المعترضين ببدائل عملية للتعديلات المقترنة

وفي 17 أغسطس 2024 الماضي، أُعلن برلمان العسكر عن الانتهاء من مشروع قانون الإجراءات الجنائية الجديدة ليحل محل القانون الساري،
بعد عمل استمر منذ 2017 عندما قدمته الحكومة إلى البرلمان حينها في ليعود النقاش عن القانون مجدداً في بدايات عام 2024. وُطرح

القانون للجلسة العامة للتصويت والنقاش مع بداية دور الانعقاد في أكتوبر